من ذبح الابل والغنم في المغانم وبه قال حدثنا موسى بن
اسماعيل المنقري قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري
عن سعيد بن مسروق الثوري والد سفيان الثوري عن عباية
بفتح العين والموحدة ابن رفاعة بكسر الراء وفتح الفاء عن
جده رافع هو ابن خديج الانصاري انه قال كنا مع النبي صلى الله
عليه وسلم بذي الحليفة ميقات اهل المدينة كما مر قريبا فاصاب
الناس جوع واصبنا ابلا وغنما وكان النبي صلى الله عليه وسلم
في اخريات الناس فعجلوا بكسر الجيم مخففة بذبح شيء مما اصابوه بغير
اذن فنصبوا القدور للطبخ فامر عليه السلام بالقدور فاكفئت
اي قلبت ونكست ليعلم ان الغنيمة انما يستحقونها بعد قسمته
لها وذلك ان القصة وقعت في دار الاسلام لقوله فيها بذي الحليفة
وليس لاهل الاسلام ان ياخذوا في ارض الاسلام الا ما قسم لهم قاله
المهلب وقال القرطبي المامور باكفائه انما هو المرق عقوبة
للذين تعجلوا واما نفس اللحم فلم يتلف بل يحمل على انه جمع ورد
الى المغانم ولا يظن انه امر باتلافه لانه مال الغانمين وقد نهى
عليه السلام عن اضاعة المال ثم قسم عليه السلام ما اصابوه فعدل
بتخفيف الدال عشرة بفتح الشين اخره فوقية وفي نسخة عشر
اي باسكان الشين من الغنم ببعير فند بالفاء والنون والدال
المهملة المشددة اي نفر منها بعير وفي القوم خيل يسيرة
بالمثناة الفوقية اخره كذا لابي ذر والاصيلي وابن عساكر ولغيرهم
يسير فطلبوه اي البعير فاعياهم اي اعجزهم فاهوى اي مد
اليه رجل لم يسم وقيل هو رافع الراوي بسهم فحبسه الله فقال
عليه السلام هذه البهائم لها اوابد كاوابد الوحش جمع آبدة

وهي

وهي التي قد تأبدت اي توحشت ونفرت من الانس فما ند نفر
عليكم فاصنعوا به هكذا قال عباية فقال جدي رافع بن خديج
انا بتشديد النون نرجو اي نخاف والرجا ياتي بمعنى الخوف او نخاف
شك من الراوي ان نلقى العدو غدا وليس معنا مدى جمع مدية
وهي السكين افنذبح بالقصب قال الكرماني فان قلت
ما الغرض من ذكر لقاء العدو عند السوال عن الذبح بالقصب
واجاب بان الغرض انا لو استعملنا السيوف في المذابح لكلت
وعند اللقاء تعجز عن المقاتلة بها فقال عليه السلام ما انهر الدم
بالنون الساكنة بعد الهمزة المفتوحة اي اساله واجراه وذكر اسم الله
بضم الذال المعجمة وكسر الكاف مبنيا للمفعول وزاد الاربعة عليه فكل
ليس السن والظفر وكلمة ليس بمعنى الا وما بعدها نصب
وساحدثكم عن ذلك اي وسابين لكم العلة في ذلك اما السن
فعظم اذا ذبح به يتنجس بالدم وهو زاد اخواننا من
الجن ولذا نهي عن الاستنجاء به واما الظفر فمدى
الحبشة لانهم يدمون مذابح الشياه باظفارهم حتى تزهق النفس
خنقا وتعذيبا ويحلونها محل الذكاة قاله الخطابي وقال النووي
لانهم كفار ولا يجوز التشبه بشعارهم وهذا الحديث سبق في
باب قسمة المغنم من كتاب الشركة

باب
مشروعية البشارة في الفتوح وبه قال حدثنا محمد بن المثنى
العنزي قال حدثنا يحيى القطان قال حدثنا اسماعيل بن خالد
الاحمسي البجلي الكوفي قال حدثني بالافراد قيس هو ابن ابي حازم
قال قال لي جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه قال قال لي
رسول الله صلى الله عليه وسلم الا بفتح الهمزة وتخفيف اللام ومعناها

قوله قال قال لي رسول الله كذا بخط بكر وقال والذي في الفرع قال لي رسول الله من غير تكرير

Copyright © King Saud University